مجلس النواب

المجموعة النيابية للعدالة والتنميـــة الرباط في 2026/03/09

الرقم : 28304

الى السيدة وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

احترام الوكالة الحضرية لطنجة لمقتضيات الدستور المتعلقة باعتماد اللغة الرسمية في تواصلها الإداري

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

أثار أسلوب التواصل المعتمد من طرف الوكالة الحضرية لطنجة في عدد من إعلاناتها الرسمية المنشورة عبر صفحتها الرسمية، وكذا في الوثائق التقنية المتعلقة بتصميم التهيئة الخاص بمقاطعة طنجة المدينة المنشور على موقعها الإلكتروني، موجة من التساؤلات في أوساط فعاليات مدنية وجمعوية، وذلك بسبب نشر معطيات ووثائق محررة بلغة أجنبية دون توفير صيغة موازية باللغة العربية.

وحيث إن الفصل الخامس من دستور المملكة ينص صراحة على أن العربية تظل اللغة الرسمية للدولة، وتعمل الدولة على حمايتها وتطويرها وتنمية استعمالها، كما يكرس مبدأ المساواة وتكافؤ الولوج إلى المعلومة، فإن اعتماد لغة أجنبية في وثائق إدارية موجهة للعموم يطرح إشكالا حقيقيا بشأن مدى احترام المقتضيات الدستورية المؤطرة للغة الرسمية في المرفق العمومي.

وعليه، نسائلكم، السيدة الوزيرة ، عن:

مدى احترام الوكالة الحضرية لطنجة لمقتضيات الفصل الخامس من الدستور في تواصلها الإداري مع المواطنين عامة ؟

الإجراءات التي تعتزم وزارتكم اتخاذها لضمان اعتماد اللغة الرسمية في جميع الوثائق والمراسلات والإعلانات الموجهة للعموم، بما يكفل الشفافية وتكافؤ الفرص في الولوج إلى المعلومة؟

وما إذا كانت هناك دورية أو توجيهات مركزية تؤطر لغة التواصل داخل الوكالات الحضرية على الصعيد الوطني.؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

سلوى البردعي